قـــرارات

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٠٩٣ لسنة ٢٠١٩

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ؛

وعلـــى القـــانون رقـــم ٢١ لـــسنة ١٩٥٨ فـــى شـــأن تنظـــيم الـــصناعة وتشجيعها وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظـيم الهيئـة المـصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقـم ٨٣ لـسنة ٢٠٠٥ بتعـديل مـسمى الهيئـة المصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامـة للمواصفات والجودة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقًا للمواصـفات القياسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقًا للمواصـفات القياسية المصرية والقرارات المكملة له ؛

وعلى محضر اجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجـودة رقم (٣٢٢) المنعقد بتاريخ ٢٠١٩/٩/٥ ؛

قـــــرر :

(مـــادة أولى)

يلتزم المنتجون والمستوردون للسلع الكيماوية والمقاييس المدرجـــة بهـــذا القـــرار بالإنتاج طبقًا للمواصفات القياسية المصرية وبيانها كالتالى :

م	رقم المواصفة	اسم المواصفة
١	٨٢٧٨	أدوات الاستخدام والعناية بالطفل – نطاطة/وثابة الطفل – متطلبات الأمان وطرق الاختبار .
٢	٢-٨٢٨٢	الأبلاكاج – جودة الترابط ج٢ : المتطلبات .
٣	٨٢٨٣	معطرات الجو .
٤	١-٨٢٨٤	الأثاث الخارجى – المقاعد والمناضد للاستخدام فى المخيمات ، والمنازل وللاستخدام القابل للطى عند التعاقد – ج١ : المتطلبات العامة للأمان .
٥	٨٢٩٥	التراكيب الخشبية – الأخشاب المصفحة بالغراء والأخشاب الصلبة المعاملة بالغراء – المتطلبات .
٦	٨٢٩٦	المواسير المستخدمة للصرف وللأغراض الصناعية تحت ضغط من راتنج متصلب بالحرارة مدعم بالألياف الزجاجية .
٧	٢٢٩٥	كمية المنتج فى العبوات المعبأة مسبقًا .

(مـــادة ثـــانية)

يمنح المنتجون والمستوردون مهلة مقدارها ستة أشهر من تاريخ العمل بهـــذا القـــرار لتوفيق أوضاعهم وفقًا لأحكامه .

(مـــادة ثـــالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبـــارًا مـــن اليـــوم التـــالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٩/١١/٢٩

وزير التجارة والصناعة

مهندس/ عمرو نصار